eISSN 2600-8408
http://journals.iium.edu.my/al-fiqh
Pp. 42 - 53

Copyright (C) 2021
IIUM Press
International Islamic University Malaysia

التعصب المذهبي وأثره في المجتمع: دراسة في ضوء الفقه الإسلامي

محمد سوترسنو بن شمسوير[١] محمد أفندي أوانج هامت[٢]

ملخص البحث

أثر التعصب المذهبي يظهر قويًّا في أخلاق العوام خاصة وفي المجتمع عامة؛ ما دفع الباحثين لبحث هذا الموضوع. وقد اعتمد الباحثان على المنهج الاستقرائي لجمع البيانات من ثنايا المصادر، وعلى المنهج التحليلي لدراسة تلكم البيانات في ضوء الفقه الإسلامي. واستعرض الباحثان تعريف التعصب المذهبي، مع بيان أشكاله، وأسبابه، وحكمه، ونماذج واقعية عن تأثيره في أخلاق العوام. وتوصَّل البحث إلى جملة من النتائج، أبرزها: خطورة التعصب المذهبي لدى العوام؛ لما يسببه من الفرقة والفتن بين المسلمين، الأمر الذي يسر الأعداء، ثم إن النهي عن التعصب لا يقتصر على العوام فحسب، بل يشمل جميع الطبقات العلمية؛ لأن التعصب هو رفض الحق عند ظهور دليله، وهذا لا يقتصر على فئة دون أخرى، بل قد يكون التعصب من العالم أسوأ أثرا من تعصب العامي؛ لأن العامي ربما يتعلم خطأ من عالم، دون أن يجد فرصة لتعلُّم تصحيح هذا الخطأ. وختاما يوصي الباحثان بما يلي: لا بد للعلماء أن يُداووا هذه القضية بما آتاهم الله من العلم الشرعي، سبيلهم دوام النصح وبيان الحق، وتصحيح الخطأ بالحكمة والموعظة الحسنة. وعلى المتعلمين أن يتسلَّحوا بسلاح العلم والجهد في طلبه؛ لتذهب صفة التعصب من أنفسهم. كما أن الوالِدَيْن والمعلمين عليهم أن يتعاونوا في تربية أولادهم تربية إسلامية منذ نعومة أظفارهم؛ بما يقيهم هذا المرض في المستقبل.

الكلمات المفتاحية: التعصب، الفقه الإسلامي، التحليل، الأثر، العوام.

Madhhabī Fanaticism and Its Impact on Society: A Study in Light of Islamic Jurisprudence

Abstract

This study aims to explore the phenomenon of madhhabī fanaticism and its impact on the Muslim society by employing two methods: inductive and analysis. The inductive approach is used for data collection and the analytical approach is used for studying the available data. This study explains the definition of "madhhabī fanaticism," its forms, causes, rules in Islamic jurisprudence, and practical examples of the real impact of "madhhabī fanaticism" on the ordinary people's morality. This study has shown several results, and the most obvious results are: that madhhabī fanaticism causes many disputes and disunity among Muslims; indeed this situation gives ample opportunity for the enemies of Islam to distract and destroy the unity of Muslims. And, it is notable that "madhhabī fanaticism" is not only prohibited for ordinary people but for all classes of people because it is a form of rejection of the truth when there is a clear dalīl that has been explained. Madhhabī fanaticism will jeopardize everyone whether he is a Muslim scholar or one of the ordinary people. But fanaticism of a scholar can be more harmful than the fanaticism of laymen because ordinary people may have learnt or heard a mistake from a scholar, but they are unlikely to learn and hear how to correct that mistake properly resulting in misunderstanding among them. At the end, the researchers recommend that all scholars should try to rectify this problem using their knowledge of Sharī'ah and providing continuous advice, explanation of the truth and correction of mistakes with wisdom and discretion. And for the learners, they should equip themselves with knowledge and effort for seeking it, so that "madhhabī fanaticism" would go away from them; and also all parents and teachers are encouraged to collaborate in giving Islamic education to their children from an early age which would save them from this disease in the future.

Keywords: Fanaticism, Jurisprudence, Analysis, Impact, Ordinary People.

[١] طالب ماجستير، قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا. wardanarrawy90@gmail.com

[٢] أستاذ مساعد، قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا. mohdaffandi@iium.edu.my

المحتوى

المقدّمة 43
المبحث الأول: تعريف التعصب المذهبي وأشكاله
المطلب الأول: تعريف التعصب المذهبي
المطلب الثاني: أشكال التعصب المذهبي
المبحث الثاني: ظهور التعصب المذهبي وتطوره وأسبابه
المطلب الأول: ظهور التعصب المذهبي وتطوره
المطلب الثاني: أسباب التعصب المذهبي
المبحث الثالث: حكم التعصب المذهبي وأثره على المجتمع
المطلب الأول: حكم التعصب المذهبي
المطلب الثاني: أثر التعصب المذهبي على المجتمع
الخاتمة
المراجع

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الكريم، أما بعد؛

فالتعصب المذهبي لباس قديم، يلبسه عوام اليوم بلون جديد، وهو كالحرباء تُغيِّرُ لونها إذا ما انتقلت من مكان لآخر، وكم من ناظر افتتن عند النظر إليها، من غير أن يشعر أنه كسراب بقيعة يحسبه الظمئان ماء، حتى إذا دَقَّقَ النظر فيه لم يجده شيئا. وهكذا لباس التعصب المذهبي، يخدع الناس بأشكاله وألوانه المتغيِّرة، وهو في الحقيقة شر وفتنة ومرض، لا يزيد أخلاق الناس إلا سوءا، ولا تعاملاتهم إلا نقصا. والسبب في ذلك: أن التعصب رفض الحق عند ظهور دليله.

والتعصب المذهبي قد يجرُّ صاحبه إلى أفعال قد تنكرها الشريعة الإسلامية السمحة، في حين أن الشريعة تحث الأمة على الوسطية والتخلق بالأخلاق الفاضلة، والمعاملة الحسنة من غير إفراط ولا تفريط. زد على ذلك أن العوام إذا تمذهبوا بمذهب يتعصبون له، ويسخِّرون كل الوسائل لنصرته، وأشد من ذلك أن يُصِرُّوا على التمسك به بعد أن يتبين لهم الحق، ومع ذلك فهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا.

والواقع: أن التعصب المذهبي مرض اكتوى المسلمون به منذ أزمنة طويلة، وواقعه اليوم ليس كواقعه الأمس، وربما ليس كواقعه في الغد؛ فهو يتجدَّد ويتغيَّر حسب الزمان. فاليوم مثلا يوجد بعض الناس الذين لا يصلون إلا في مساجد طوائفهم، ولا يسمعون العلم إلا من أساتذتهم أو شيوخهم، وينسبون الخير والمنهج الصحيح فقط لرجالٍ أمثالهم. فنسمع مثلا مصطلحات كمسجد السنة، أو أستاذ السنة، وغيرها من المصطلحات التي تشير إلى لون جديد من ألوان التعصب المذهبي في عصرنا الحاضر.

ومن هنا؛ يعرض الباحثان نماذج واقعية تصوِّر أخلاق العوام والمتعصبين، ومواقفهم في الفقه الإسلامي.

الدراسات السابقة:

دراسة بعنوان: "**التعصب المذهبي في التاريخ الإسلامي: مظاهره، آثاره، أسبابه، علاجه**" لخالد كبير علال، يحتوي الكتاب على تعريف التعصب المذهبي، وبدايات ظهوره في التاريخ الإسلامي، ومظاهره في الحياة الاجتماعية والحياة العلمية والحياة السياسية، ثم جعل المؤلف آخر فصل من كتابه لبيان آثار التعصب المذهبي وأسبابه وعلاجه.

وكذلك دراسة بعنوان: "**التدابير الواقية من التعصب المذهبي وأثرها على أمن المجتمع**" لمجلي بن عبد الرحمن، أورد الباحث في بحثه ثلاثة فصول مهمة، الفصل الأول: التعصب المذهبي حقيقته وتاريخه وأسبابه، والفصل الثاني: التدابير الواقية من التعصب المذهبي، والفصل الثالث: آثار التدابير الواقية من التعصب المذهبي على أمن المجتمع.

ودراسة ثالثة بعنوان: "**التعصب الفكري وأثره في العمل الإسلامي المعاصر**" ليحيى الدجني، الجامعة الإسلامية بغزة، أورد الكاتب في بحثه ثلاثة مباحث مهمة حول التعصب الفكري وأسبابه، وأثره على العمل الإسلامي المعاصر، مع ذكر سبل مواجهته. وقد ذكر أن بوادر التعصب المذهبي الأولى وُجِدَت منذ القرن الثاني الهجري، وهو نزاع وقع بين مدرستي أهل الرأي وأهل الحديث.

والدراسة الأخيرة: ما كتبه الدكتور حسن الجوجو عن التعصب المذهبي في بحثه بعنوان: "**التعصب المذهبي والتطرف الديني وأثرهما على الدعوة الإسلامية**. يشتمل البحث على خمسة مباحث مهمة، ذكر فيها معنى التعصب المذهبي والتطرف الديني، وأسبابهما، وآثارهما على الدعوة الإسلامية. وتميز الدكتور بسرده لعدد خطير من آثارهما على الدعوة الإسلامية، منها: أنهما سببا التفرق في الدين والخصومة والبغضاء، وحالة الفوضى في الفتوى والمرجعيات الفقهية، والاستخفاف بمكانة العلماء ودورهم في المجتمع، وقتل روح الإبداع والبحث العلمي في الأمة، وتشويه صورة الإسلام بالتعصب والتطرف، واستنزاف ثروات الأمة وطاقتها. ثم أورد مبحثا عن دور العلماء في حماية الأمة منه ومعالجتهم له.

وواقع الحال: أنَّ كل الدراسات المذكورة لم تذكر إلا بوجه عام آثار التعصب المذهبي في أخلاق العوام، وكيف أنه يسبِّب الفتن بينهم، لكنها لم تفرده في فصل أو مبحث مستقلّ، الأمر الذي استدعى الباحِثَيْن النظر في المسألة ودراستها، والله الموفق لأقوم طريق.

المبحث الأول: تعريف التعصب المذهبي وأشكاله

المطلب الأول: تعريف التعصب المذهبي

التعصب في اللغة: مأخوذ من العصبية، وهي: أن يُدْعَى الرجلُ إلى نصرة عصبيته، والتألب معهم على من يناوئها ظالمين كانوا أو مظلومين. كما يقال: تعصبنا له ومعه، أي: نصرناه (Ibn Manẓūr, n.d. 1/602-607).

وأما التعصب في الاصطلاح؛ فهو الانحياز التحزبي إلى شيء من الأشياء، فكرة أو مبدأ أو معتقد أو شخص، إمّا مع وإمّا ضد. والتعصب للشيء مساندته ومؤازرته، والدفاع عنه، أمَّا التعصب ضد الشيء؛ فهو مقاومته. وقد يتداخل الأمران في التعصب الذي يتجلَّى فيه التهور والتحمس والعنف معاً.

ويرتبط مفهوم التعصب في أذهان كثير من الناس بالجانب السلبي منه؛ ذلك أنَّ التعصب هو في أساسه نظرة سلبية إلى الغير، والمتعصب يتَّجه إلى تحقير الآخرين وإلحاق الضرر بهم، أكثر مما يميل إلى تأكيد مزاياهم الخاصة أو الحصول على كسب منفعة خاصة (Al-Dajnī, 2013, 5).

أما المذهب في اللغة؛ فمشتق من كلمة "ذهب" كمنع، ذهابا وذهوبا ومذهبا فهو ذاهب وذهوب، أي: سار أو مرّ. وذهب به، أي: أزاله، كأذهبه. والمذهب هو المتوضَّأ والمعتقد الذي يُذْهَب إليه والطريقة والأصل (Al-Fairūz ʾAbādi, n.d. 1/111). وأما المذهب في الاصطلاح؛ فأورد الشيخ أحمد النحراوي تعريفه عند أهل التشريع بأنه: "مجموعة من آراء المجتهد في الأحكام الشرعية، استنبطها من أدلتها التفصيلية، والقواعد والأصول التي بنيت عليها، ارتبط بعضها ببعض، فجعلها وحدة منسقة" (Al-Nahrāwī, 1988, 209).

في ضوء ما تقدَّم؛ فالتعصب المذهبي: هو المغالاة في الانتصار لمجموعة من آراء المجتهد في الأحكام الشرعية، التي استنبطها من أدلتها التفصيلية، والقواعد والأصول التي بنيت عليها، وارتبط بعضها ببعض، فجعلها وحدة منسقة دون دليل. وهو القول بأن مذهبه الصواب وغيره على خطأ، ويعادى ويخاصم أو يبدع أو يُضَلِّل مخالفه في المذهب، ويفرِّق كلمة المسلمين، ويتحاكم إلى المذهب عند النزاع، بل قد يخالف النصوص الصحيحة الصريحة تعصبا للمذهب (Al-Mazrā, 2017, 18-19).

المطلب الثاني: أشكال التعصب المذهبي

ليعلم القارئ الكريم أن التعصب ليس على شكل واحد فحسب، بل هناك عدة أشكال منه؛ تبعا لصفة من اقترفه. ويبيّن الباحث هنا أشكال التعصب مع التعريف لكل واحد منها:

١. التعصب العنصري:

التعصب العنصري هو الذي أكَّد القرآن الكريم وجوده، وذلك حين رفض إبليس السجود لآدم -عليه السلام-، قال الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿**قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ**﴾،: أي: أنَّ الله يسأله عن الذي يمنعه من السجود إذ أمره؟ فأجابه إبليس -لعنة الله عليه-: ﴿ **قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ**﴾ [سورة الأعراف: ١٢]؛ حيث ادَّعى إبليس أن عنصر النار خير من عنصر الطين، وحَسِبَ أن في أمر الله هذا إهانة لعنصره الذي خُلِقَ منه؛ ومن ثَمَّة وقع في تعصب عنصري لن ينساه التاريخ إلى الأبد، ونصب راية العداوة بينه وبين بني آدم طول حياته وإلى وقوع الساعة، بل وقع في هلكة كتبها الله عليه: ﴿**قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ** ﴾.[سورة الأعراف: ١٣].

٢. التعصب الديني:

التعصب الديني هو مصطلح لوصف التمييز على أساس الدين، ويقع إما بدافع تعصب المرء للمعتقدات الدينية التي يؤمن بها، وإما بدافع التعصب ضد الآخر ومعتقداته الدينية.

ويمكن أن يكون جزءا رسميا من العقيدة، خاصة في الجماعات الدينية. والتعصب الديني يمكن أيضا أن يكون ادعاء، بتمايز أصحاب دين من الأديان على أصحاب الديانات الأخرى. (Sutrisno, 2020, 16)

٣. التعصب الطبقي:

التعصب الطبقي يبرز في عدم رغبة الطبقات الغنية أن تشارك الطبقات الأدني في الأحياء نفسها، أو أن تتيح لهذه الأخيرة فرص الانتماء إلى منتدياتها، ومنظماتها الاجتماعية والثقافية والترويحية، وقد ينعكس هذا الحس الطبقي المتعصب على مؤسسات التعليم، كما يحدث ذلك في بعض المجتمعات الغربية، حيث يقتصر القبول في بعض الجامعات على أبناء الطبقات المترفة بسبب أجورها الدراسية العالية؛ مما يضطر الفقراء إلى إرسال أولادهم إلى جامعات ذات تكلفة رخيصة نسبيا، وهكذا تصبح الشهادة العلمية رمزا طبقيا يؤكد مكانة حاملها وأسرته الاجتماعية (Haiwā, 2008, 93).

٤. التعصب الجنسي:

التعصب الجنسي من الأشكال المهمة للتعصب، ويشتمل على نوعين من الاتجاهات التعصبية، الاتجاهات التعصبية إزاء المرأة، والاتجاهات التعصبية نحو الرجل، ولو أن الأول حظي باهتمام أكبر من قبل الباحثين في ميدان علم النفس الاجتماعي. والتعصب الجنسي معروف بأنه اتجاه سلبي نحو المرأة، فهو ينطوي على تصورات نمطية خاطئة ومشاعر الإكراه والحقد، وكذلك أفعال وسلوكيات تتَّسِم بالطبع التمييزي، تتجسَّد في ميادين العمل والتعليم والسياسة وغيرها (Haiwā, 2008, 93).

٥. التعصب القرابي:

التعصب القرابي ظاهرة تجبر الأفراد المنتمين إلى مجموعة قرابية واحدة إلى نصرة بعضهم بعضا في مواقف الشدة، وقد تلازمت هذه الظاهرة مع البيئة الطبيعية القاسية، ففي مثل هذه البيئات توصَّل الأقارب إلى اتفاقات تلزمهم بتقديم العون لبعضهم البعض ضد الجماعات الأخرى؛ ما أدَّى إلى تكوين توقعات راسخة لدى كل فرد منهم بأنه سيجد النصرة والمساعدة من أقاربه عند الحاجة، لا سيما في أوقات النزاع مع الجماعات الخارجية الأخرى. ويحصل الفرد على الدعم من أبناء عشيرته أو قبيلته بغض النظر عن أسباب النزاع، ومدى كونه مصيبا أو مخطئا فيه (Haiwā, 2008, 96).

٦. التعصب الرياضي:

للتعصب الرياضي صور عديدة، منها: الميول نحو تشجيع فرقة رياضية، والاعتقاد بأنها أحسن مما سواها من الأندية الأخرى، بل وتفضيل الأشخاص الذين شاركوا في تشجيع الفرقة نفسها (Haiwā, 2008, 93-99) .

فالتعصب الرياضي هو الميل المفرط لفريق ما على حساب المبادئ والقيم، يوالي من أجله، ويعادي في سبيله، ويحب فيه، ويبغض فيه، ويدور حوله في أفكاره وسلوكياته، فضلا عن الولاء والبراء من أجل الفساق والمجانين (Iyād, 2016, 114).

٧. التعصب الفكري:

التعصب الفكري: هو رفض فكر الآخر، وعدم قبوله والاستماع إليه، وترك التجرد والإنصاف في الحكم عليه، والتشدد في التعامل معه، ونقده بألذغ الصور، وتكوين صورة معينة لفكر المخالف مشوبة بكثير من الأخطاء والمغالطات؛ لأنها قائمة على أسس واهية من التعصب والتحجر. وعليه؛ فالتعصب الفكري: هو التفاني في الدفاع عن حكم مسبق في الذهن، دون القبول بأي حكم أو رأي يخالفه (al-Dajnī, 2012, 7) .

٨. التعصب العرقي أو القومي:

التعصب العرقي أو ما يعرف بالتمركز العرقي من أشكال التعصب الظاهرة في الحضارة الإنسانية، وهو المبالغة في الانتماء لعرق ما، والدفاع عنه، دون قبول ما يخالفه من الأعراق الأخرى. وللتمركز العرقي إيجابيات عديدة، منها: تقوية روح الولاء والنزعات الوطنية. إلا أنه للأسف –في الوقت نفسه– يترتَّب عليه سلبيات خطيرة، فهو غالبا امتناع وانقطاع عن روح التجديدات والتغيرات التي قد تُحدِثُ إيجابيات كثيرة، كما يحرم المجتمع من ابتكارات وإبداعات الآخرين في الحضارات الأخرى، والتي تساعد على توفير الحلول للمشاكل الحادثة،

كما أنه يسبِّبُ الفقر الثقافي، والتقصير في الحصول على ينابيع المعرفة البنَّائة والتبادل العلمي والمعرفي (Haiwā, 2008, 88) .

٩. التعصب الحزبي أو الطائفي:

عرَّف الدكتور زياد بركات التعصب الحزبي بأنه: تعصب الشخص لفئة أو لجماعة ينتسب إليها، والانتصار لها بالحق والباطل، وإضفاء صفة العصمة والقداسة عليها، وتعظيمها، والتركيز على مزاياها ومحاسنها، ومهاجمة غيرها بذكر عيوبها وسيئاتها وتحقيرها.

ووقوع التعصب الحزبي أو الطائفي في التاريخ معلوم، كتعصُّب الخوارج ضد الصحابة –رضي الله عنهم أجمعين– وقتالهم (Sutrisno, 2020, 20-21).

١٠. التعصب المذهبي:

عرض الباحثان سابقا تعريف التعصب المذهبي، وأفادا أنه: المغالاة في انتصار مجموعة من آراء المجتهد في الأحكام الشرعية، استنبطها من أدلتها التفصيلية، والقواعد والأصول التي بنيت عليها، وارتبط بعضها ببعض، فجعلها وحدة منسقة دون دليل وهذا النوع من التعصب هو ما تدور الدراسة حوله.

المبحث الثاني: ظهور التعصب المذهبي وتطوره وأسبابه

المطلب الأول: ظهور التعصب المذهبي وتطوره

بعد وفاة النبي –صلَّى الله عليه وسلَّم– كانت الأحداث تُعْرَضُ على كبار أصحابه وعلمائهم، فإن لم يعرفوا نصًّا فيها من المصدرين الأساسَيْنِ –القرآن والسنة– اجتهدوا رأيهم، وأفتوا في المسألة. وبهذا أصبحت أقوالهم مستندات للتشريع فيما بعد؛ لأنهم أقرب الناس إلى مشكاة النبوة، وعرفوا مناحي الشريعة ومجراها.

وأخذ الاجتهاد دورا هامًّا في التشريع بعد وفاته –صلَّى الله عليه وسلَّم–، وأحيانا يتبيَّن أن ما قاله الصحابي –رضي الله عنه– باجتهاده قد صدر فيه حكم يوافقه من النبي –صلَّى الله عليه وسلَّم–، إلا أنه لم يبلغه أو لم يعلمه، فصار هذا مؤكدا له. وأحيانا يظهر حديث آخر يخالف رأي الصحابي، فيعدل عنه ويأخذ بالحديث. وأحيانا يثبت الحديث، ولكنهم يختلفون في عِلَّتِه، وذلك مثل ما رُوِيَ أن رسول الله –صلَّى الله عليه وسلَّم– قام للجنازة، فاختلفوا في تعليل قيامه لها، فقال قوم: ذلك لتعظيم الملائكة تَخُفُّ الميت، أو لهول الموت؛ فيعمّ الوقوف للميت المسلم والكافر. وقال آخرون: إنها كانت ليهودي، فكره النبي –صلَّى الله عليه وسلَّم– أن تعلو فوق رأسه، فالقيام يقتصر على الميت الكافر (Aḥmad, 2012, 504-505).

ثم اختلفت آراء العلماء والفقهاء بعدهم، والواقع أنه لم يخل إمام من أئمة الإسلام –سواء كان من أهل الرأي أو من أهل الحديث– من القول بالرأي؛ لأنهم مضطرون إلى ذلك، ولأن تقدم الأحوال وتطور الزمان أوجدا كل يوم حوادث جديدة تحتاج لفتاوى العلماء.

فعلى مستوى الفروع –أي: الفقه–، فإن الناس في زمن الصحابة –رضي الله عنهم– والتابعين وتابعيهم لم يكونوا متمذهبين، فكان العلماء يجتهدون في استنباط الأحكام الشرعية، وكان غير المجتهدين يسألونهم عمَّا لم يحتاجوا معرفة حكمه، وكان العوام يقلدونهم بلا تمذهب ولا التزام بشخص معين منهم (Al-Shawkānī, 1900, 90-91). لذا لم يعرف المسلمون التعصب المذهبي الفقهي المذموم في زمن هؤلاء طيلة نحو ثلاثة قرون، لكن تغيَّر الحال في القرن الرابع الهجري وما بعده، حيث انتشر التمذهب الفقهي بين المسلمين، وصاحبه التعصب المذهبي بشكل واسع (‘Allāl, 2008, 8-9).

المطلب الثاني: أسباب التعصب المذهبي

التعصب المذهبي له أسباب تتعلق بالأفراد والمجتمعات، من أهمها: سوء التربية، وتحكُّم العادات والتقاليد، والعصبية عموما تدفع الأفراد والمجتمعات إلى سوء التصرف والمعاملة انتصارا لتقاليدهم وقبائلهم، كما عبَّر الشيخ محمد الغزالي عن العصبية: بأنها حماس يشتعل، وليست حقًّا يضيء (Al-Ghazālī, 2005, 9) .

وقد قسَّم الدكتور خالد كبير علال أسباب التعصب المذهبي في كتابه "التعصب المذهبي في التاريخ الإسلامي" إلى

قسمين، الأول: أسباب أساسية، والثاني: عوامل مساعدة تولَّدت عن الأسباب الأساسية (Allāl, 2008, 164-165‘). وفي هذا المبحث يذكر الباحثان عددا من الأسباب التي ذكرها الدكتور خالد، مع زيادة أسباب أخرى توصَّل إليها خلال دراستهما، وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول: أسباب أساسية

الأول: عدم الالتزام الكامل والصحيح بدين الإسلام على مستوى المشاعر والسلوكيات والأفكار:

الملاحظ أنَّ الطوائف التي وقعت في التعصب المذهبي لم تلتزم بشريعة الإسلام التزاما كاملا، وانحرفت عنها انحرافا بعيدا، كانحراف الشيعة في سبِّهم للصحابة وانتقاصهم والطعن في أعراضهم وتضليلهم، وهؤلاء يعرفون أيضا بالرافضة؛ لرفضهم أصحاب النبي محمد –صلَّى الله عليه وسلَّم– ومن يتولَّاهم. والتعصب المذهبي الأعمى هو الذي أوصلهم إلى ارتكاب هذه القبائح الخطيرة.

من ذلك: سبهم الصحابة في دولة العبيديين بمصر والمغرب، ففي المغرب قذفوا الصحابة جهارا نهارا، وسبُّوا رسول الله –صلَّى الله عليه وسلَّم–، وأشد من ذلك علَّقوا رؤوس حمير وكباش على الحوانيت، وكتبوا عليها أنها رؤوس الصحابة. وأما في مصر؛ فسبوا الصحابة علانية، حتى كان أعوان الدولة ينادون في الناس أن من يلعن ويسب أصحاب النبي محمد – صلَّى الله عليه وسلَّم– له مكافئة مادية (Allāl, 2008, 12‘). ومن شواهد ذلك أيضا: انحراف الخوارج في تكفيرهم من وقع في الكبائر، وانحراف المعتزلة في اعتقادهم أن مرتكب الكبيرة في منزلة بين الإيمان والكفر (Al-Nahrāwī, 1988, 153) أو ما يسمى بالمنزلة بين المنزلتين، وأن القرآن ليس بكلام الله ولكنه مخلوق.

الثاني: طبيعة المذاهب الفكرية الطائفية في العقائد والمقالات:

طبيعة الطوائف تختلف فيما بينها، فالطوائف المنحرفة معظم أصولها باطلة ومتطرفة، تبعث على التعصب الأعمى والغلو والتطرف، كما ذكر الباحثان سابقا في انحرافات الشيعة والمعتزلة والخوارج، وأن أقوى أسبابها التعصب المذهبي المقيت.

الثالث: ردود أفعال أتباع المذاهب في تفاعلهم مع مذاهبهم:

من الطبيعي أن ردود أفعال أتباع المذاهب ولَّدت فيهم الرغبة للانتصار لها والدفاع عنها، غير أن ردود الأفعال تختلف حسب دوافعها، فأصحاب المبادئ الصحيحة تكون ردود أفعالهم خيِّرة سليمة، مبنيَّة على أصول شرعية، وهو ما يقودهم غالبا إلى الانتصار للحق، أما من كانت مبادؤهم باطلة؛ فردود أفعالهم بعيدة عن الصواب، ما يقودهم غالبا إلى التعصب المذهبي والانتصار للباطل.

الفرع الثاني: أسباب مساعدة تولَّدت عن الأسباب الأساسية للتعصب المذهبي

وهذه العوامل هي التي ساهمت في انتشار التعصب المذهبي، واتساع دائرته، واشتداد قوته. صحيح أن للتعصب المذهبي جوانب إيجابية، وهو ما لا ننكره؛ فمن إيجابياته مثلا: دفع أتباع المذهب إلى الجهد والاجتهاد لخدمة مذهبهم؛ ما أفضى إلى إنشاء المؤسسات العلمية الكثيرة، وإنتاج ثروات علمية ضخمة في أصول الدين وفروعه، حتى أصبح لكل مذهب ثروات عملاقة من التصانيف، ومن إيجابياته: ظهور مقاومات اجتهادية له، حاولت فكَّ أغلاله وقيوده، وفيها أئمة كبار كابن حزم الأندلسي، وأبي شامة المقدسي، وشيخ الإسلام ابن تيمية الحراني، وابن قيم الجوزية، والإمام محمد بن علي الشوكاني. غير أن سلبياته أكبر وأكثر من إيجابياته، بل أشد خطرا على البلاد والعباد، منها:

١. الدور السلبي الذي قام به العلماء المتعصبون.
٢. الموقف السلبي لكثير من الخلفاء والملوك وأعوانهم في التعامل مع ظاهرة التعصب المذهبي.
٣. الأعمال السلبية التي قام بها الوعَّاظ المتعصبون.
٤. تمذهب عوام الناس.

٥. رواج أحاديث ضعيفة وموضوعة بين المتمذهبين المتعصبين.
٦. بقاء كثير من المسائل الأصولية والفقهية المختلف فيها بين المذاهب دون تحقيق علمي نزيه يرفع عنها الخلاف.
٧. مخالفة الأتباع المتمذهبين المتعصبين لأقوال الأئمة الأربعة.
٨. تميز كل طائفة عن الطوائف الأخرى.
٩. الدور السلبي لجهاز القضاء خلال العصر الإسلامي في تعامله مع المذاهب الفقهية والتعصب لها.

الفرع الثالث: أسباب أخرى

وهناك أسباب كثيرة ساهمت في وقوع التعصب المذهبي –بشكل مباشر أو غير مباشر–، منها مثلا: ضعف الوازع الديني، واتباع الهوى، والغلو في تعظيم الأئمة، والتضييق على أهل السنة ومحاربتهم ومنعهم من المناصب الدينية، والتحاسد بين علماء المذاهب، ودعوى أن باب الاجتهاد مغلق، والاستعمار من قبل العدو الخارجي، وتدوين المذاهب الإسلامية، والرياسة وحب السلطان، والتقليد الأعمى، ودعوى أن كل مجتهد مصيب، وسوء التربية، وغير ذلك.

المبحث الثالث: حكم التعصب المذهبي وأثره على المجتمع

المطلب الأول: حكم التعصب المذهبي

ذمَّ الإسلام كلَّ تعصب للباطل، يستوي في هذا كل أنواع التعصب التي مرَّ ذكرها، ونهى الشرع عنه، بل نسب العصبية إلى الجاهلية، ووصفها بالمنتنة؛ تنفيرا عنها وتقبيحا لشأنها.

روى مسلم عن جابر بن عبد الله –رضي الله عنهما–، قال: كنَّا مع النبي –صلى الله عليه وسلم– في غزاة، فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار، فقال الأنصاري: "يا للأنصار"، وقال المهاجري: "يا للمهاجرين"، فقال رسول الله: (ما بال دعوى الجاهلية؟) قالوا: يا رسول الله: "كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار"، فقال: (دعوها؛ فإنها منتنة). ما دفع الصحابة لتصرفهم في نظر النبي إلا العصبية الجاهلية؛ فنهاهم الرسول –صلى الله عليه وسلم– عنها.

وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– في الذم عن العصبية: (ليس مِنَّا من دعا إلى عصبية، وليس مِنَّا من قاتل على عصبية، وليس مِنَّا من مات على عصبية)، فالتعصب للباطل داء قاتل للأمم والهيئات والأحزاب؛ لذا نهى النبي عنها (Sutrisno, 2020, 45).

ويورد الباحث هنا نموذجين لعالمين معاصرين –هما الشيخ القرضاوى والشيخ الفوزان– في حكم التعصب المذهبي، وذلك على النحو التالي:

أولا: ذكر الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي –حفظه الله تعالى– في كتابه "فتاوى معاصرة" أن من منهجه في الإفتاء عدم التقليد الأعمى ولا العصبية المذهبية. وفي هذا يقول: "وأنا لا أرضى لنفسي واحدا من الوصفين –أى: العصبية المذهبية، والتقليد–، وهذا مع التوقير الكامل لأئمتنا وفقهائنا، فعدم تقليدهم ليس حطًّا من شأنهم، بل سيرا على نهجهم وتنفيذا لوصاياهم، بأن لا نقلدهم ولا نقلد غيرهم ونأخذ من حيث أخذوا، وهذا الموقف لا يتطلَّب من العالم المسلم المستقل في فهمه أن يكون قد بلغ درجة الاجتهاد المطلق كالأئمة الأولين، وإن كان هذا غير ممنوع شرعا ولا قدرا" (Al-Qarḍāwī, 2000, 1/8-9). وهذا النص يدلُّ على أن التعصب المذهبي غير جائز عند الشيخ –حفظه الله–.

ثانيا: سُئِلَ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان –عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية– عن حكم التعصب المذهبي، وكان السؤال: هل يجوز التعصب المذهبي الذي يقتدي به الإنسان، في أي حكم من أحكام الشريعة حتى لو كان في هذا مخالفة للصواب؟ أم يجوز تركه والاقتداء بالمذهب الصحيح في بعض الحالات؟ وما حكم لزوم مذهب واحد فقط؟

فأجاب الشيخ –حفظه الله–: "الذي عنده القدرة على الاجتهاد المطلق لا يجوز له التقليد، والذي لا يقدر يقلد من هو أعلم منه. والتمذهب بمذهب واحد من المذاهب الأربعة المعروفة التي بقيت وحفظت وحررت بين المسلمين

والانتساب إلى مذهب منها لا مانع منه، فيقال: فلان شافعي، وفلان حنبلي، وفلان حنفي، وفلان مالكي، ولا زال هذا اللقب موجودا من قديم بين العلماء، حتى كبار العلماء يقال مثلا: ابن تيمية الحنبلي، وابن القيم الحنبلي، وما أشبه ذلك، ولا حرج في ذلك. ومجرد الانتماء إلى مذهب لا مانع منه، لكن بشرط أن لا يتقيد بهذا المذهب فيأخذ كل ما به سواء كان صوابا أو خطأ، بل يأخذ منه ما كان صوابا، وما علم أنه خطأ لا يجوز له العمل به. وإذا ظهر له القول الراجح فإنه يجب عليه أن يأخذ به، سواء كان في مذهبه الذي ينتسب إليه أو في مذهب آخر؛ لأن من استبانت له سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم– لم يكن له أن يدعها لقول أحد. فالقدوة هو رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، فنحن نأخذ بالمذهب ما لم يخالف قول الرسول –صلى الله عليه وسلم–، فإذا خالفه يجب علينا أن نتركه ونأخذ بالسنة، ونأخذ بالقول الراجح المطابق للسنة من أي مذهب كان من مذاهب المجتهدين. أما الأخذ بقول إمام مطلقا سواء كان خطأ أو صوابا فيعتبر تقليدا أعمى، وإذا كان يرى أنه يجب تقليد إنسان معين غير الرسول –صلى الله عليه وسلم– فهذه ردَّة عن الإسلام، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "من قال: إنَّه يجب تقليد شخص بعينه غير رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فهذا يستتاب، فإن تاب وإلا قتل؛ لأنه لا أحد يجب اتباعه إلا محمد –صلى الله عليه وسلم–، أما ما عداه من الأئمة المجتهدين –رحمهم الله– فنحن نأخذ بأقوالهم الموافقة للسنة، أما إذا أخطأ المجتهد في اجتهاده فإنه يحرم علينا أن نأخذ بالخطأ" (https://ar.islamway.net/fatwa).

المطلب الثاني: أثر التعصب المذهبي على المجتمع

التعصب المذهبي يؤثر في أخلاق العوام، ومن مظاهر تأثيره في أخلاقهم ما يلي:

أولا: التفاضل بالأئمة وبالمذاهب:

مما يُبْتَلَى به العوام تفاضلهم بأئمتهم وبمذاهبهم، مع أن الأئمة أنفسهم يحبُّون ويُجِلُّون ويُعظِّمُون بعضهم بعضا. قال الإمام الشافعي –رحمه الله تعالى– عن الإمام مالك: "إذا جاء الأثر؛ فمالك النجم" (Al-Nahrawi, 1988, 196)، وقال أيضا عن الإمام أبي حنيفة: "من أراد أن يتبحَّر في الفقه؛ فهو عيال على أبي حنيفة"، وقال: قيل لمالك هل رأيت أبا حنيفة؟ فقال: نعم، رأيت رجلا لو كلمته في هذه السارية أن يجعلها ذهبا لقام بحجته (Ibn Khalkān, 1968, 5/39-42)، وغير هذا من شواهد الثناء والتعظيم فيما بينهم.

ولكن تغير الأمر عند العوام أو المقلِّدين المتعصِّبين بعدهم، فتعصبهم لمذاهب أئمتهم لا يجعل أخلاقهم كأخلاق هؤلاء العظماء، فصاروا إلى إفراط أو تفريط. ومن شواهد هذا: أنَّ بعض الحنفية اختلقوا حديثا نسبوه إلى الرسول –صلى الله عليه وسلم–، يقول فيه بزعمهم: سيأتي بعدي رجل يقال له النعمان بن ثابت يكنى أبا حنيفة، لَيُحْيِيَنَّ دين الله وسنتي على يديه، وحديث آخر: يكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس أضرّ على أمتي من إبليس، ويكون في أمتي رجل يقال لك: أبو حنيفة، هو سراج أمتي (ʿAjāj al-Khatīb, 1993, 210). فانظر كيف رفعوا إماما، وأسقطوا الآخر. ولو كان أئمتهم أحياء؛ لأنكروا مثل هذه الأقوال والأفعال؛ ذلك أنهم ما كانوا يصلون بأتباعهم إلى هذا الحد من التعظيم لهم، ولا يوجبون عليهم التزام أقوالهم مهما كانت، ولا يجيزون لأحد منهم أن ينتقص من الأئمة، ولكن التعصب أوصلهم إلى ما وصلوا إليه.

ثانيا: الغلو في تعظيم الأئمة ورفعهم فوق منزلتهم:

ذكر المؤرخ أبو شامة المتوفى سنة ٦٦٥هـ أن شافعية زمانه كانوا متعصبين لكتب أبي حامد الغزالي، وأبي إسحاق الشيرازي، حتى ولو كان فيها ما خالف الحديث الصحيح (Abu Shāmah, 1403AH, 217).

وكان بعضهم رفع أئمة مذهبه فوق منزلتهم اللائقة بهم، كما كان الفقيه مسعر بن كدام المتوفى سنة ١٥٥هـ، يقول:

جعلت أبا حنيفة حجَّة بيني وبين الله -تبارك وتعالى- (Kartashī, 775, 1/563). وقوله هذا فيه نوع من الغلو مع أنه لا يوجد لله حجة بينه وبين خلقه إلا كتابه وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم-، وأما الأئمة؛ فهم بشر يصيبون ويخطئون مهما عظمت مرتبتهم العلمية.

ثالثا: حرق كتب المخالفين في المذهب:

من مظاهر التعصب البعيدة عن الحكمة والمصلحة: حرق كتب المخالفين في المذهب، وقد تكرَّر وقوع هذه الحادثة خلال العصر الإسلامي، كما حدث لكتب ابن حزم الأندلسي، إذ كان فقهاء المالكية بالأندلس يحرقون كتبه علانية بسبب الخصومة التي حدثت بينه وبينهم، حتى قال ابن حزم في ذلك: "فإن يحرقوا القرطاس، لا يحرقوا الذي تضمنه القرطاس، بل هو في صدري" (Ibn Ḥajr, 1986, 4/400).

وكذلك ما جرى لكتب الإمام أبي حامد الغزالي زمن دولة المرابطين بالمغرب الإسلامي، وذلك أن السلطان علي بن يوسف بن تاشفين أمر بإحراق كتب الغزالي، وهدَّد بقتل ومصادرة أموال كل من وُجِدَت عنده مصنفاته أو بعض منها (Ibn al-Imād, 1989).

وذكر الشيخ العثيمين -رحمه الله تعالى- في مقدمة كتابه "شرح الأربعين النووية": "ولقد ضلَّ قوم من الخلف الخالفين الذين أخذوا يسبونه سبًّا عظيما -أي: الإمام النووي، حتى بلغني أن بعضهم قال: يجب أن يُحْرَق شرح النووي على صحيح مسلم، نسأل الله العافية. فالنووي نشهد له فيما نعلم من حاله بالصلاح، وأنه مجتهد، وأن كل مجتهد يصيب وقد يخطئ، إن أخطأ فله أجر واحد، وإن أصاب فله أجران، وقد ألَّف مؤلفات كثيرة من أحسنها هذا الكتاب: الأربعين النووية" (Al-Uthaimīn, 2004, 8).

ويا ليت كان ردّ فعل المتمذهبين مع مخالفيهم مثل ما فعل الشيخ العثيمين بشهادته للإمام النووي بالصلاح، دون أن تحملهم العصبية لفعل ما حدث في الماضي من إحراق كتب العلماء الأجلاء، أو غير ذلك من تصرفاتٍ بعيدةٍ عن الحكمة والمصلحة.

رابعا: اختلاق الأكاذيب وتحريف الأخبار

التعصب المذهبي سبب لاختلاق الأكاذيب أحيانا، وتحريف الأخبار، من شواهد ذلك: أن الفقيه أصبغ بن خليل القرطبي المالكي المتوفى سنة ٢٧٢هـ كان شديد التعصب للمذهب المالكي، حتى أنه اختلق حديثا في ترك رفع اليدين في الركوع والرفع منه؛ فكَشَفَ الناسُ أمرَه (Ibn Ḥajr, 1986, 1/458) . كما كان الحافظ أبو بشر الدولابي المتوفى سنة ٣١٠هـ حنفيا شديد التعصب لمذهبه، حتى أنه روى حديثا في القهقهة إسناده غير صحيح، فصحّحه؛ لأن أبا حنيفة من رجاله. وإسناد الحديث: روى أبو حنيفة عن منصور بن زاذان عن المجلسي عن معبد الجهني عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. والخلل في هذا الإسناد أن الدولابي ذكر أنَّ معبد الجهني هذا هو معبد بن هوذا الذي ذكره البخاري في تاريخه، وهذا غير صحيح؛ لأن معبد بن هوذا أنصاري وليس من قبيلة جهنية، ومعبد الجهني تابعي وليس صحابيا، فكيف يروي عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؟ (Ibn Ḥajr, 1986, 5/41).

خامسا: إقامة المساجد الطائفية:

من المظاهر المادية للتعصب المذهبي وجود المساجد الطائفية والمذهبية. وربما نسمع اليوم أن فئة من الناس يدعون إلى بناء مساجد خاصة بطوائفهم أو بمذاهبهم؛ بما يمكِّنهم من إظهار تعاليمهم المذهبية ونشرها بين الناس، وهذا الأمر ليس بجديد، بل ظهر في القرون الماضية.

والشواهد على ذلك كثيرة، منها: كانت مساجد دمشق مقسَّمة بين الطوائف السنية، فمعظم المساجد داخل السور كانت للشافعية ثم للحنفية ثم للمالكية ثم للحنابلة، أما خارج السور؛ فكانت معظم المساجد للحنابلة، والباقي للشافعية والحنفية (‘Abd al-Hādī, 1943, 145-159).

ومدينة مرو ببلاد خراسان كان فيها مسجدان يفصلهما سور، واحد للشافعية والآخر للحنفية، وكذلك الحال بمدينتي بغداد وحرَّان، فقد وجدت فيهما مساجد طائفية تابعة للطوائف السنية (Al-Hamawī, 1995, 5/144).

والأعجب من ذلك أنه وُجِدَتْ محاريب متعددة داخل المسجد الواحد حسب الطوائف المذهبية، فتصلّي كل طائفة في محرابها، ولا تصلى في المحراب الآخر، وكانت في الحرم المكي خمسة محاريب للصلاة، أربعة للمذاهب الأربعة الفقهية إضافة للشيعة (Ibn Jubayr, 1988, 71) . والمسجد الأقصى أيضا كان مقسَّما بين الطوائف السنية الأربعة، وكان لكل منها محرابها الذي تصلّي فيه، وتعقد فيه حلقاتها العلمية (Abū Yaman, 1968, 2/32).

وكذلك بدمشق، كان بداخل الجامع الأموي أربعة محاريب (Al-Nu`aimī,1990, 2/217, 394)، وهذه المحاريب لم تزل موجودة إلى يومنا هذا، لكنها معطلة، باستثناء واحد منها يصلّي فيه كل الناس. ومن ثَمَّة؛ فلا عجب مما وقع اليوم من تعصب مذهبي بين الطوائف؛ فالتاريخ يعيد نفسه.

سادسا: التكفير المتبادل بين المذاهب:

التكفير والتبديع والتفسيق ليست أمورا هيّنَةً في الشريعة الإسلامية؛ إذ لا بدَّ من استيفاء الضوابط والشروط التي يستطيع العالم المتخصِّص من خلالها الحكم على أحد الناس بالكفر أو الفسوق أو البدعة، غير أننا نعيش في زمان تجاسر كثير من الناس –لا سيما بعض العوام وبعض طلبة العلم المبتدئين– على هذه الأحكام الخطيرة.

وربما سارت هذه الأحكام على لسان بعض العوام أو بعض طلبة العلم المبتدئين، فقد ترى أحدهم إذا سمع كلاما يخالف ما سمعه من أستاذه أو شيخه يقول: هذا ليس بصحيح، أو هذا الرجل مبتدع، وهذا الشيخ يقول بلا علم. وإذا سمع من أستاذه انتقادَ الآخرين بالتبديع أو التفسيق تبعه بلا ريب، وقد يقول: هذا الرجل ليس من أهل السنة، وهذا الرجل ليس من أهل الخير والصلاح، أو أنه من دعاة الفتن.

وبعض الناس لا يسلم من نقده أحدٌ من العلماء، مع أنه قد يكون عديم أو ضعيف الأهلية في علوم الشريعة، بل لا يحسن اللغة العربية، وكثير من هؤلاء حديثُ عهد بطلب العلم، سمع بعض الدروس العلمية، وبعدها نصَّب نفسه عالما من علماء الجرح والتعديل، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وإذا قلَّبنا صفحات التاريخ؛ وجدنا هذا الأمر موجودا على نحو قد يكون أشد من واقعنا اليوم، ومن شواهد هذا النماذج التالية: ما حدث بين المتكلم نجم الدين الخبوشاني الأشعري المتوفى سنة ٥٨٧هـ والحنابلة وأهل الحديث بمصر من نزاع وتناحر، فقد كان يكفِّرهم ويكفِّرونه، وهو الذي نبش قبر المحدث ابن الكيزاني المصري المدفون بجانب قبر الشافعي، وكان يقول: لا يكون صدِّيق وزنديق في موضع واحد (Ibn Tagharrī, 874, 6/115-116).

وما حدث للحافظ عبد الغني المقدسي الحنبلي المتوفى سنة ٦٠٠هـ، لما أظهر مذهبه في صفات الله تعالى، حيث أنكرت عليه طائفة من الأشاعرة، ورفعوا أمره إلى ولي الأمر بدمشق، وناقشوه في مذهبه، فلما أصرَّ عليه كفّروه، وبدّعوه (Al-Dhahabī, 1985, 21/446).

ومن ذلك: ما حدث لشيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية، لما أظهر مذهبه في صفات الله تعالى على طريقة السلف وأهل الحديث، تألَّب عليه جماعة من الأشاعرة، ورفعوا أمره إلى السلطان، ثم انتهى أمره إلى قضاة المذاهب الأربعة؛ فحكم عليه القاضي المالكي ابن مخلوف بالسجن والكفر (Al-Shawkānī, 1900, 1/67).

ومن صور ذلك: ما حدث من الواعظ إبراهيم الحلواني الشافعي المتوفى سنة ٧٨٠هـ، حيث كان له مجلس بالجامع الأزهر يقرأ فيه صحيح البخاري، فجاءه رجل ذات يوم بكتاب فيه مناقب الشافعي، وقال له: أمرك القاضي برهان الدين بن جماعة الشافعي بقراءة الكتاب على الناس، فكان مما قرأ عليهم: أن رجلا رأى في منامه النبي –صلى الله عليه وسلم–، وهو يقرأ قوله تعالى: ﴿**فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ**﴾ [الأنعام: ٨٩]. فلما قرأ: ﴿**فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ**﴾ [الأنعام: ٨٩] أشار إلى الإمام أبي حنيفة وأصحابه، أي: كفَّرهم، وأشار ببقية الآية إلى الإمام الشافعي وأصحابه. فشكاه بعض الحنفية إلى قاضيهم، فعزّره وسجنه (Ibn Hajr, 1969, 1/70).

فانظر كيف حصل تبادل التبديع والتكفير بين الطوائف السنية بسبب التعصب، حتى وصل الأمر إلى نبش قبر مسلم، وهذا أمر لا تأباه الشريعة فقط، بل يُنكِرُه العقل القويم.

ومن النماذج المعاصرة على ذلك: إصدار فتوى بمنع اتخاذ الأئمة والخطباء من غير جمعية "نهضة العلماء"، ففي عام ٢٠١٩م كان لجمعيّة "نهضة العلماء" احتفال لـ "مولد مسلمات نهضة العلماء" الثالث وسبعون (Hari Ulang Tahun Muslimat NU Ke 73)، وحضر هذه المناسبة كبار الشخصيات في هذه الجمعية مع أكثر من مائة ألف مسلمة في ملعب "GBK" (Gelora Bung Karno) في جاكرتا عاصمة إندونيسيا. وخطب في الحضور رئيس الجمعية العام الأستاذ الدكتور سيد عقيل سراج، فقال في خطبته: أمر القرآن النبيّ محمدا تكوين جمعية اسمها أمّة، أي أمة يقصدها القرآن؟ فأجاب هو بنفسه: أعتذر، لا يوجد في القرآن ما يبين أن هناك أمة اسمها أمة الإسلام، بل الموجود أمة وسط، وتلا قوله تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا**﴾ [البقرة: ١٤٣]. ثم تابع قائلا: لماذا أمة وسطا؟ ﴿**لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ**﴾ [البقرة: ١٤٣]، شهداء معناها: شهود، أي شهود؟، شهود دينيٌّ. لا بدَّ لنا –أي: لجمعية نهضة العلماء– أن نكون أئمة المساجد والخطباء وأن نتولَّى وزارة الشؤون الدينية؛ إذ لو أخذ هذه الأدوار رجال من غير هذه الجمعية؛ لأصبح كل شيء خطأ فيما بعد (Sutrisno, 2020, 61).

الخاتمة

من أهم ما توصل إليه البحث:

١. التعصب المذهبي: هو المغالاة في الانتصار لمجموعة من آراء المجتهد في الأحكام الشرعية، التي استنبطها من أدلتها التفصيلية، والقواعد والأصول التي بنيت عليها، وارتبط بعضها ببعض، فجعلها وحدة منسقة دون دليل.

٢. من أشكال التعصب المذهبي: التعصب العنصري، والتعصب الطبقي، والتعصب الرياضي، والتعصب الجنسي، والتعصب الفكري، والتعصب القرابي، والتعصب العرقي أو القومي، والتعصب الحزبي أو الطائفي، والتعصب المذهبي.

٣. من أسباب التعصب المذهبي الأساسية: عدم الالتزام الكامل والصحيح بدين الإسلام على مستوى المشاعر والسلوكيات والأفكار، وطبيعة المذاهب الفكرية الطائفية في العقائد والمقالات، وردود أفعال أتباع المذاهب في تفاعلهم مع مذاهبهم.

٤. ذمَّ الإسلام كلَّ تعصب للباطل، يستوي في هذا كل أنواع التعصب، ونهى الشرع عنه، بل نسب العصبية إلى الجاهلية، ووصفها بالمنتنة؛ تنفيرا عنها وتقبيحا لشأنها.

٥. من آثار التعصب المذهبي على المجتمع: التفاضل بالأئمة وبالمذاهب، والغلو في تعظيم الأئمة ورفعهم فوق منزلتهم، وحرق كتب المخالفين في المذهب، واختلاق الأكاذيب وتحريف الأخبار، وإقامة المساجد الطائفية، والتكفير المتبادل بين المذاهب.

المراجع

Abādī. Fairūz. (2005). al-Qāmūs al-Muḥīṭ. Muʾassasah al-Risālah.

ʿAbd al-Hādī. Yūsuf. (1943). Thimār al-Maqāṣid Fī Zikr al-Masājid. Bayrūt: al-Maʿhad al-Faransī.

Abū Shāmah. ʿAbd al-Raḥmān. (1403AH). Mukhtaṣar al-Muʾammal fī al-Radʾ Ilā al-ʾAmr al-ʾAwwal. Al- Kuwait: Maktabah al-Ṣaḥwah al-Islāmiyyah.

Abū Yaman. Mujiruddīn. (1968). al-ʾUns al-Jalīl Bi Tārīkh al-Quds Wa al-Khalīl. Najf: al-Maṭbaʿiyyah al-Ḥaidāriyyah wa Maktabātuhā.

al-Dajnī, Yaḥyā. (2012). al-Taʿaṣub al-Fikrī Wa ʾĀthāruhu Fī al-ʿAmal al-Islāmī al-Muʿaṣir. Kulliyyah Uṣūl al-Dīn, al-Jāmiʿah al-Islāmiyyah Ghaza.

al-Ghazālī. Muḥammad. (2005). al-Taʿaṣub Wa al-Tasāmuḥ Bayna Al-Masīhiyah Wa al-Islām. Miṣr: Nahḍah Miṣr.

al-Ḥamawī. Yāqūt. Shihāb al-Dīn ʾAbū ʿAbdullāh. (1995). Muʿjam al-Buldān. Bayrūt. Dār Ṣadr.

al-Khaṭīb, Muḥammad ʿAjāj. (1993). al-Sunnah Qabla al-Tadwīn. Miṣr: Maktabah Wahbah.

ʾIbrāhīm, Muḥamad. (2016). ʾAsbāb al-Taʿaṣub al-Jamāhīr al-Riyāḍi Wa ʿIlājuhu Ruʾyah Sharʿiyyah. Riyāḍ: al-Majallah al-ʿArabiyyah Li al-Dirāsāt al-ʾAmaniyyah Wa al-ʾĀdāb.

al-Nahrāwī. Aḥmad. (1988). al-ʾImām al-Shāfiʿi Fī Madhhabayh al-Qadīm wa al-Jadīd. Indonesia: Yayasan Al-Nahrāwī.

http://arab-ency.com.sy/detail/3613

https://ar.islamway.net/fatwa

https://ar.wikipedia.org/wiki/

ʿAllāl. Khālid Kabīr. (2008). al-Taʿaṣub al-Madhhabī fī al-Tārīkh al-Islāmī. Dār al-Muhtasib,

al-Mazrā, ʾIbrāhīm bin ʻAbdullāh. (2017). al-Taʿasub al-Mazhabī Wa ʾAtharuhu. Bayt al-ʾAfkār al-Dawliyyah.

al-Nuʿaymī. ʿAbd al-Qādir. (1990). al-Dāris Fī Tārīkh al-Madāris. Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

al-Qarāḍāwī. Yūsuf. (2000). Fatāwa Mu'āsirah. Bayrūt: al-Maktab al-Islāmī.

al-Qurashī, ʿAbd al-Qadir. (n.d.). al-Jawāhir al-Muḍīʾah fī Ṭabaqāt al-Ḥanafiyyah. Mīr Muḥammad Kutub Khānah.

al-Shawkānī. Muḥammad. (1900). al-Badr al-Ṭāliʿ Fī Mahāsīn Man Baʿd al-Qarn al-Sābiʿ. Bayrūt: Dār al-Maʿrifah.

al-Subkī. ʿAbd al-Wahhāb. (1992). Ṭabaqāt al-Shāfiʿiyyah al-Kubrā. al-Jazīrah: Dār Hajr.

al-ʿUthaymīn. Muḥammad. (2004). Sharḥ al-Arbaʿīn al-Nawawiyyah. ʿUnayzah: Dār al-Thurayyā li al-Nashr Wa al-Tawzīʿ.

al-Zahabī. Shamsuddīn. (1985). Siyar ʾAʿlām al-Nubalāʾ. Muʾassasah al-Risālah.

ʾAmīn. Aḥmad. (2012). Ḍuḥā al-Islām. al-Qāhirah: Muʾassasah Hindāwī li al-Taʿlīm Wa al-Thaqāfah.

Hājī. Haiwā. (2008). al-ʾIttijāhāt al-Taʿaṣṣubiyyah Baynā al-Jamāʿah al-ʿIrāqiyyah. Muʾasassah Mūkaryānī.

ʾIbn al-ʿImād, ʿAbd al-Ḥayy. (1989). Shadharāt al-Dhahb Fī AkhbārMan Dhahab. Bayrūt: Dār Ibn Kathīr.

ʾIbn al-Jawzī, ʻAbd al-Raḥmān. (1358AH). al-Muntaẓīm Fī Tārīkh al-Mulūk Wa Al-ʾUmam. Bayrūt: Dār Ṣādir.

ʾIbn Ḥajr, Aḥmad al-ʻAsqalānī. (1969). ʾInbāʾ al-Ghumr Bi ʾAbnāʾ al-ʿUmr. Dāʾirah al-Maʿārif al-ʿUthmāniyyah.

ʾIbn Ḥajr, Aḥmad al-ʻAsqalānī. (1986). Lisān al-Mīzaan. Bayrūt: Muʾassasah al- ʾAʿlām li al-Maṭbūʿāt.

ʾIbn Jubayr, Muḥammad. Riḥlah ʾIbn Jubayr. (1988). al-Jazāʾir: Mufam Li al-Nashr.

ʾIbn Kathīr, Ismāʿīl bin ʿUmar. (1990) al-Bidāyah Wa al-Nihāyah. Bayrūt: Maktabah al-Maʿārif.

ʾIbn Khalkān, ʾAḥmad bin Muḥammad. (1968). Wafayāt al-Aʿyān Wa ʾAnbāʾ ʾAbnāʾ al-Zamān. Bayrūt: Dār Ṣādīr.

Ibn Tagharrī, Jamāl al-Dīn. (1963). al-Nujūm al-Zahirah. al-Muʾassasah al-Miṣriyyah al-ʿĀmmah Li al-Kitāb.